

22027 - منع الحمل باستخدام اللولب

السؤال

هل يجوز استعمال اللولب لمنع الحمل ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"تركيب اللولب جائز بشرطين :

الشرط الأول : ألا يكون فيه ضرر على المرأة .

الشرط الثاني : أن يأذن بذلك زوجها

ونودّ أن نذكّر النساء أنه لا ينبغي للمرأة أن تفعل ما يمنع الحمل ، لأن هذا خلاف المقصود الشرعي ، بل الأولى أن تبقى على ما خلقها الله عليه من كثرة النسل ، فإن في كثرة النسل مصالح عظيمة ، ولا يضير الإنسان شيئاً لا في الرزق ولا في التربية ولا في الصحة .

أما لو أنها امرأة ضعيفة الجسم كثيرة الأمراض يضرها أن تحمل كل سنة ففي هذه الحالة تكون معذورة إذا تناولت ما يمنع الحمل ولا بد من إذن الزوج في استعمال ما يمنعه . وأن لا يكون في تناوله ضرر .

ولهذا كان المشروع أن يتزوج الإنسان المرأة الودود الولود ، أي أن تكون من نساء يعرفن بكثرة الولادة حتى تتحقق بذلك مضاهاة النبي صلى الله عليه وسلم بأمرته ، ويحصل بذلك كثرة المسلمين " .

اختصار من فتوى الشيخ ابن عثيمين انظر فتاوى منار الإسلام ج/3 ص/784.